الأنباء
الثلاثاء 27 سبتمبر 2016

أكد في رده على سؤال للزلزلة أن الحديث حول تعاون استخباراتي بين الكويت وإسرائيل عارٍ عن الصحة

الخالد: كلمات الأمير جميعها تتضمن إدانة للحكومة الإسرائيلية.. وملتزمون بالموقف العربي في التعامل مع الكيان الصهيوني بالمحافل الدولية

صباح الخالد

د.يوسف الزلزلة

أكد النائب الأول لرئيس مجلس الوزراء ووزير الخارجية الشيخ صباح الخالد التزام الكويت بالموقف الذي تنتهجه الدول العربية في تعاملها مع اسرائيل بالمحافل الدولية متمثلا في أن يكون وجود وفودها عندما يتحدث مسؤول اسرائيلي «ليس بالمستويات العليا».

وقال الشيخ صباح أمس ردا على سؤال للنائب د.يوسف الزلزلة ان الممارسة المتبعة في الأمم المتحدة منذ سنوات طويلة هو بقاء الدول العربية في قاعة الاجتماعات عندما يتحدث إسرائيل باعتبار الأمم المتحدة محفلا دوليا. واضاف ان العادة جرت لدى الدول العربية على انه عندما يتحدث مسؤول اسرائيلي في المحفل الدولي فإن وجود وفودها ليس بالمستويات العليا، مبينا ان ذلك ما التزمت به تلك الدول في الدورة الـ 71 للجمعية العامة للأمم المتحدة

الانسحاب من المواقف الشكلية بينما المعلنة والرسمية هي التي يعتد بها ويتم اعتمادها

ومنها الكويت.

واوضح انه عندما انضمت الكويت والدول العربية الأخرى إلى الأمم المتحدة كانت تدرك أن اسرائيل عضو في هذا المحفل ولديها بيانات وخطابات ومواقف تعبر عنها من خلال عضويتها، مضيفا انه بناء على ذلك فإن الدول العربية والدول الإسلامية ودول حركة عدم الانحياز تبقى جميعها في القاعة عندما يتحدث أي مسؤول إسرائيلي ولا تترك مقعدها وتحرص على أن تكون ممثلة ومتواجدة وجاهزة لطلب الرد في حال الإساءة إليها.

وذكر الخالد أن الانسحاب من الاجتماعات هو بشكل عام من المواقف الشكلية، علما أن المواقف المعلنة والرسمية هي التي يعتد بها ويتم اعتمادها.

وقال: انه يمكن الاستدلال على مواقف الكويت الرسمية تجاه إسرائيل من خلال البيانات الرسمية والكلمات التي يتم إلقاؤها من قبل صاحب السمو الامير الشيخ صباح الأحمد في الأمم المتحدة وسمو رئيس مجلس الوزراء الشيخ جابر المبارك إضافة الى كلمات عديدة من المسؤولين وعلى كل المستويات سواء كان ذلك في الأمم المتحدة أو منظمة التعاون الإسلامي أو حركة عدم الانحياز.

واضاف ان ذلك تم من خلال كلمات تضمنت إدانة للحكومة الإسرائيلية ومطالبة المجتمع الدولي بتحمل مسؤولياته في الضغط على إسرائيل لتنفيذ قرارات الشرعية الدولية حول القضية الفلسطينية.

وأفاد بأن الكويت قادت بصفتها رئيسة المجموعة الإسلامية في نيويورك حملة ضد ترشيح مندوب إسرائيل لرئاسة اللجنة القانونية التابعة للجمعية العامة للأمم المتحدة في شهر يونيو الماضي وألقت كلمة نيابة عن المجموعة. واوضح ان الكويت تصوت ضد إسرائيل في جميع القرارات التي تقدمها فلسطين والمجموعة العربية والإسلامية في الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية والدولية الأخرى، ولا تكتفي بذلك، بل تعمد إلى تبني القرارات التي تساند القضية الفلسطينية وتتصدى لممارسات سلطات الاحتلال الإسرائيلي. وقال: ان المقاطعة العربية لاسرائيل تحكمها قوانين في إطار جامعة الدول العربية والتزمت الكويت بها ولا تزال تلتزم بها من خلال تشريعاتها الوطنية التي أصدرتها تنفيذا لتلك القوانين. واضاف الشيخ صباح الخالد انه في الآونة الأخيرة تعرضت الخطوط الجوية الكويتية، وهي مؤسسة رسمية، إلى ضغوط من السلطات الأميركية لإجبارها على قبول راكب يحمل جوازا اسرائيليا في رحلتها من نيويورك إلى لندن.

وذكر ان المؤسسة لم تقبل طلب السلطات الأميركية بحجة أنها لا تضمن سلامة هذا الراكب على طائراتها باعتبار ان الكويت ملتزمة بالقانون الذي صدر في 25 يونيو 1967 والذي ينص على اعتبار الكويت في حالة حرب مع العصابات الصهيونية.

وأفاد بأن الحديث الذي أشارت اليه صحيفة اسرائيلية حول تعاون استخباراتي بين الكويت والحكومة الإسرائيلية عار عن الصحة ولا يستند إلى أساس، فلم يحصل ولن يحصل هذا التعاون على الإطلاق.

وقال: ان سمو الأمير الراحل الشيخ جابر الأحمد كان له قول مأثور بهذا الصدد حيث قال «ان الكويت ستكون آخر دولة عربية تطبع علاقاتها مع إسرائيل»، مضيفا ان الكويت اليوم ملتزمة بهذا الموقف الذي عبر عنه سموه ولن تحيد عنه. واكد ان موقف الكويت من قضية الصراع العربي الإسرائيلي ينطلق من الموقف العربي بشكل عام من هذه القضية ويلتزم بكل معطياته، وهو يستند الى مطالبة مجلس الأمن بالقيام بمسؤولياته بالضغط على إسرائيل لتنفيذ قرارات الشرعية الدولية بما يفضي إلى حصول الشعب الفلسطيني على حقوقه السياسية المشروعة والاعتراف بدولته المستقلة على أرضه وعاصمتها القدس الشرقية على حدود الرابع من يوليو لعام 1967 ووفق مبدأ الأرض مقابل السلام ومبادرة السلام العربية.

وذكر ان مما يدعو إلى الاستغراب أن يستند النائب في معلوماته الى اعلام اسرائيلي معاد عبر تلك الصحيفة، وهو إعلام يهدف إلى التشكيك في موقف الكويت، كما يدعو إلى إحداث الفتن في أوساطنا، وهي أغراض تخدم في النهاية إسرائيل. واوضح ان الزيارات التي تمت إلى فلسطين تمت في إطار رئاسة الكويت للقمة العربية في ذلك الحين وبتكليف من الدول الأعضاء في الجامعة العربية للتعبير عن موقف عربي مساند للسلطة الفلسطينية وداعم لها في مواجهة الممارسات الإسرائيلية وبالتنسيق مع دولة فلسطين والمملكة الأردنية الهاشمية التي تتولى الإشراف الإداري على مجمع الأقصى الذي يضم المسجد الأقصى ومسجد قبة الصخرة.

خلال رده على سؤال للنائب الهاجري "الأنباء" تنشر نصه

وزير الصحة: مرافقان لكل معاق يتلقى علاجاً بالخارج

ماضي الهاجري

سامح عبدالحفيظ

قال وزير الصحة د.علي العبيدي إنه تم استثناء المرضى المعاقين إعاقة متوسطة أو شديدة من عدد المرافقين، حيث يتم السماح للمريض في هذه الحالة بعدد 2 مرافق.

وأضاف العبيدي في رده على سؤال للنائب ماضي الهاجري، حصلت «الأنباء» على نسخة منه، حيث وجه كتابا لرئيس مجلس الأمة مرزوق الغانم جاء كالتالي:

بالإشارة لكتابكم رقم 47164 بشأن السؤال المقدم من العضو ماضي الهاجري في شأن طلب الإفادة عن عدد الأشخاص من فئة ذوي الاحتياجات الخاصة الذين يعالجون بالخارج وبعض الاستفسارات الأخرى، نفيدكم بالآتي:

السؤال الأول: بيان عدد الأشخاص من فئة ذوي الاحتياجات الخاصة الذين يعالجون بالخارج؟

الإجابة: نود الإفادة بموافقة اللجان الطبية التخصصية واللجنة الطبية العليا للعلاج بالخارج على إرسال المرضى للعلاج بالخارج دون الإشارة الى أن المريض يعاني من إعاقة أو أنه من ذوي الاحتياجات الخاصة، ولكن يوضح بقرار الموافقة المرض الذي يعاني منه المريض والذي تم من أجله الموافقة على علاجه بالخارج.

السؤال الثاني: التدابير والاستثناءات المقررة لصالح فئة الأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة عند تنفيذكم سياسة تخفيض استحقاقات المرافقين إن وجدت؟

الإجابة: وفقا للقرار الوزاري رقم 48 لسنة 2016 وتعديلاته، فإنه تم استثناء المرضى المعاقين إعاقة (متوسطة ـ شديدة) ولديهم شهادة إعاقة حديثة صادرة من الهيئة العامة لذوي الإعاقة، من عدد المرافقين، حيث يتم السماح للمريض في هذه الحالة بـ 2 مرافق (مرفق صورة من القرار الوزاري رقم 48 لسنة 2016 وتعديلاته).

السؤال الثالث: هل توجد تعديلات على اللائحة الخاصة بفئات الاستحقاقات المالية للمرضى وذويهم في حالات العلاج بالخارج؟ إذا كانت الإجابة بالإيجاب، يرجى تزويدي بها؟

الإجابة: يتم صرف المخصصات المالية للمرضى المبتعثين للعلاج بالخارج وفقا لقرار مجلس الوزراء الموقر رقم 420 لسنة 2016.

التميمي يطلق تطبيقاً إلكترونياً للتفاعل مع المواطنين

عبدالله التميمي

أطلق مراقب مجلس الأمة النائب عبدالله التميمي تطبيقا خاصا لأجهزة الآيفون والاندرويد من أجل زيادة التواصل مع المواطنين والمقيمين يتضمن نشاطاته البرلمانية لحظة بلحظة.

ويحمل تطبيق التميمي كافة أعماله النيابية واقتراحاته وأسئلته البرلمانية التي تقدم بها منذ دخوله الأمة 2013، كما يتضمن مكتبة للڤيديو، وأخرى للصور بجانب أرشيف الصحافة، وشريط اخباري تفاعلي وخدمة الرسائل النصية التي يمكن إرسالها للمواطنين في ذات الوقت. ويمكن للمواطنين التواصل مع النائب وفريق عمله، عبر إرسال رسائل الكترونية خاصة من الجهاز النقال ويتلقى الرد عليها بأسرع وقت.

ويرتبط التطبيق بموقع الكتروني متكامل.

رابط آيفون https://appsto.re/kw/SC5Peb.i.

رابط اندرويد https://play.google.com/store/apps/details?id=arab.abaltamimi&hl=en

المعيوف يسأل عن عدد المستعان بخدماتهم في «العدل» و«الأوقاف»

عبدالله المعيوف

وجه النائب عبدالله المعيوف سؤالا لوزير المالية ووزير النفط بالوكالة أنس الصالح قال فيه: تقوم وزارتا العدل والأوقاف والشؤون الإسلامية بالاستعانة بخدمات الكويتيين المتقاعدين وغير المتقاعدين، وطالب تزويده وإفادته بعدد المستعان بخدماتهم من الكويتيين (متقاعدين ـ غير متقاعدين خارج أوقات الدوام الرسمي) لكل من وزارتي العدل والأوقاف والشؤون الإسلامية والهيئات والجهات التابعة لوزير العدل كل على حدة.

قرار تنظيم علاج ذوي الاحتياجات الخاصة

بعد الاطلاع على أحكام المرسومين بقانون ونظام الخدمة المدنية وتعديلاتهما

وعلى القرار الوزاري رقم 30 لسنة 2010، بإعادة تشكيل اللجنة الطبية العليا وتحديد اختصاصاتها وتعديلاته

وعلى القرار الوزاري رقم 152 لسنة 2012 بشأن لائحة العلاج بالخارج والقرارات المكملة والمعدلة له

وعلى القرار الوزاري رقم 40 لسنة 2016 بتشكيل لجنة لإعادة تنظيم إجراءات وضوابط ارسال المرضى الكويتيين للعلاج بالخارج

ورغبة في إعادة تنظيم إجراءات وضوابط إرسال المرضى الكويتيين للعلاج بالخارج وفق اسس موضوعية واضحة وبما يكفل تقديم هذه الخدمة لمستحقيها وبناء على مقتضيات مصلحة العمل قرر:

مادة أولى: يقصد بالعلاج في الخارج في تطبيق احكام هذه اللائحة: علاج المرضى في غير مرافق الوزارة داخل او خارج دولة الكويت على نفقة الوزارة كليا او جزئيا وذلك وفق الشروط والضوابط الواردة في هذه اللائحة.

مادة ثانية: يقتصر ايفاد المواطنين للعلاج في الخارج على الحالات المرضية التي ترى اللجان الطبية التخصصية او اللجنة الطبية العليا للعلاج بالخارج انها تستحق العلاج خارج دولة الكويت، ومتوفر علاجها بالخارج.

مادة ثالثة: يقتصر العلاج داخل دولة الكويت على تحمل تكاليف العلاج فقط.

مادة رابعة: يتم إرسال المرضى للعلاج خارج دولة الكويت وفق الشروط والضوابط الواردة في هذه اللائحة على النحو التالي:

أولا: إجراءات تقديم الطلب

يقدم طلب العلاج بالخارج من المريض نفسه او ذويه او ممن له الصفة القانونية، وذلك لدى إدارة المستشفى الذي يعالج فيه المريض بعد تعبئة النموذج المعد لذلك واستيفاء جميع البيانات والمستندات المطلوبة، وتقوم إدارة المستشفى بتحديد موعد للجنة التخصصية وإبلاغ المريض بهذا الموعد.

ثانيا: اللجان الطبية التخصصية

1ـ يتم تشكيل اللجان الطبية التخصصية في المستشفيات العامة والتخصصية والمراكز التخصصية على النحو التالي:

أ ـ رئيس القسم المختص او من ينوب عنه ـ عضوا.

ب ـ رئيس الوحدة التابع له المريض ـ عضوا.

ج ـ الطبيب الاستشاري او الاختصاصي المعالج (حسب حالة المريض).

2ـ وتقوم هذه اللجان بمباشرة اعمالها وفقا للآلية التالية:

ـ تقوم اللجان الطبية المشار إليها ببحث حالة المريض والكشف عليه ان لزم الامر واستكمال جميع الاجراءات اللازمة له وإصدار التوصيات على النموذج المعد لذلك، وتعتمد توصيات اللجنة الطبية من جميع الاعضاء وترسل الى إدارة العلاج بالخارج للعرض على اللجنة العليا للعلاج في الخارج للنظر في اعتمادها.

ـ في الحالات التي يعاني فيها المريض من امراض اخرى مصاحبة لا تدخل ضمن اختصاص اللجنة، يقوم الاستشاري المعالج بالاستعانة باستشاري او اختصاصي حسب حالة المريض وذلك للمشاركة مع اللجنة في إبداء الرأي.

ـ تحفظ نسخة من تلك اللجان في سجل خاص بالمستشفى او المركز التخصصي الذي تنعقد به اللجنة التخصصية.

ثالثا: توصيات اللجنة الطبية التخصصية

1ـ التوصية بعدم الموافقة على إرسال المريض للعلاج بالخارج:

في هذه الحالة:

ـ يتم توجيه المريض الى المستشفى او المركز المختص بالوزارة مع ذكر الفحوصات والتوصيات الطبية اللازمة.

ـ يتم اعتماد توصيات اللجنة الطبية التخصصية من جميع الاعضاء وترسل الى إدارة العلاج بالخارج للحفظ.

ـ ويحق للمريض الذي تم رفض طلبه من اللجنة التخصصية التظلم امام اللجنة العليا للعلاج بالخارج مرة واحدة فقط، ولا يجوز للوزير او الوكيل الاستثناء للمرفوض طلبه مرة أخرى.

ـ وفي حالة رفض التظلم فإن للمريض ان يتقدم مرة أخرى للعلاج بالخارج امام اللجان التخصصية بعد مرور ثلاثة اشهر من تاريخ الرفض من اللجنة العليا.

2ـ التوصية بالموافقة على إرسال المريض للعلاج بالخارج:

ـ ترسل إلى إدارة العلاج بالخارج للعرض على اللجنة الطبية العليا للعلاج بالخارج للنظر في اعتمادها من عدمه، وفي حالة الموافقة يتم توقيع جميع اعضاء اللجنة الحاضرين على النموذج الخاص بالعرض وبعد طباعة قرار اللجنة يتم توقيعهم على هذا القرار.

ـ وفي حالة العرض وعدم موافقة اللجنة الطبية العليا للعلاج بالخارج على قرار اللجنة التخصصية يجب تحديد الاسباب الفنية للرفض وإيجاد البدائل المناسبة للمريض داخل دولة الكويت.

رابعا: إجراءات العلاج بالخارج

تقوم إدارة العلاج بالخارج بترتيب اجراءات سفر المريض بعد تسلمها قرار اللجنة الطبية العليا المعتمد من وكيل الوزارة، حيث يقوم الموظف المختص بالتأكد من استيفاء المستندات المطلوبة في ملف المريض الذي تقرر إرساله للعلاج بالخارج متضمنا البيانات والمستندات التالية:

1ـ صورة البطاقة المدنية للمريض والمرافق.

2ـ صورة جواز السفر للمريض والمرافق والتأكد من مدى صلاحيتهما.

3ـ ضرورة توافر قرار سفر المريض مع توصية اللجنة الطبية التخصصية واللجنة الطبية العليا للعلاج بالخارج.

4ـ تعبئة التوصيات الطبية على النموذج المعد لذلك من الطبيب المعالج لتبيان لياقة المريض للسفر بالطائرة وتحديد احتياجاته الطبية خلال الرحلة ويعتمد النموذج من رئيس القسم المختص ومدير المستشفى.

ـ تقوم ادارة العلاج بالخارج بعد استيفاء المطلوب بمخاطبة المكاتب الصحية التابعة لوزارة الصحة في الخارج او سفارات الكويت عن طريق وزارة الخارجية لترتيب موعد للمريض مع الأطباء الاختصاصيين في المراكز العلاجية وحسب حاجة حالة المريض.

ـ تقوم ادارة العلاج بالخارج بعد تسلمها الموعد بمخاطبة سفارات الدول المعنية بالكويت لإصدار تأشيرة دخول المريض والمرافق وكذلك تقوم الإدارة باصدار كتب صرف تذاكر السفر للمريض والمرافق ومخاطبة جهة العمل باعتبار المريض في اجازة مرضية ولحين عودته من العلاج واعتبار مرافقه في اجازة مرافق مريض ولحين عودته، كما تقوم الإدارة بإبلاغ المكاتب الصحية والسفارات بموعد وصول المريض للبدء في تغطية نفقات علاجه وصرف المخصصات المالية المقررة.

خامسا: صلاحية توصيات اللجان الطبية

ـ يقوم المريض بانجاز الاجراءات المطلوبة للسفر خلال شهرين من تاريخ اعتماد قرار اللجنة الطبية العليا من وكيل الوزارة، ويجب عليه طلب موعد خلال هذه الفترة ويمكن تمديد قرار اللجنة لمدة شهر واحد في حال تأخر الموعد.

ـ وفي حالة عدم سفر المريض لأي سبب من الأسباب خلال المدة المشار اليها، يعاد عرضه على اللجنة الطبية التخصصية.

سادسا: مرافقو المرضى

1ـ لكل مريض قرر سفره للعلاج بالخارج على نفقة وزارة الصحة مرافق واحد فقط ويصرف له تذكرة سفر سياحية.

2ـ المريض الذي تتقرر له عملية زراعة اعضاء يرافقه المتبرع على نفقة الوزارة بالاضافة الى المرافق الاصلي، ويعامل المتبرع معاملة المريض من حيث تذاكر السفر والمخصصات المالية المقررة لمدة اقصاها شهر واحد، ويحق للمتبرع بالاعضاء مرافق واحد بتذكرة سفر فقط تبدأ من تاريخ التبرع.

3ـ يتم عرض طلبات اجازة المرافق للمريض على نفقته الخاصة على اللجنة الطبية العليا لدراسة حالة المريض والبت في استحقاقه كمرافق، وفي هذه الحالة يمنح المرافق اجازة مرافق مريض حسب النظام المتبع دون صرف تذاكر سفر.

سابعا: الشروط الواجب توافرها بالمرافق

1ـ ان يكون من اقارب المريض من الدرجتين الأولى أو الثانية.

2ـ ألا يكون فاقدا للأهلية لأي سبب من الأسباب.

3ـ لا يعاني من مشاكل صحية تمنعه من رعاية المريض.

4ـ ان يكون كويتي الجنسية ويستثنى من ذلك:

أ ـ أم المريض الكويتي غير الكويتية.

ب ـ زوج الكويتية غير الكويتي أو أحد أبنائها.

ج ـ زوجة المريض الكويتي غير الكويتية.

د ـ الأخ أو الأخت غير الكويتيين للمريض الكويتي.

5 ـ ألا يقل عمر المرافق عن 18 سنة.

ملاحظة: «لا تتحمل وزارة الصحة نفقات علاج المرافقين عدا للحالات الطارئة التي تقررها اللجنة العليا أثناء تواجدهم بالخارج مع المرضى، كذلك لا تتحمل الوزارة نفقات الولادة لمرافقات المرضى ويوقعون على تعهد بذلك قبل السفر».

ثامنا: تذاكر السفر

تذاكر للسفر للمرضى المرسلين للعلاج بالخارج على نفقة وزارة الصحة مع المرافق بالدرجة السياحية ما عدا الحالات الخاصة التي تستدعي السفر بالسرير الطبي او الحاضنة.

تاسعا: المخصصات المالية للمرضى

1ـ يمنح المريض المخصصات المالية خلال مدة العلاج ولحين الانتهاء منه والعودة الى الكويت.

2ـ تصرف المخصصات المالية للمريض قبل موعد الطبيب بيوم واحد فقط للحالات المرسلة للعلاج في الدول العربية وأوروبا.

3ـ تصرف المخصصات المالية للمريض قبل موعد الطبيب بيومين للحالات المرسلة الى الولايات المتحدة الأميركية وكندا.

4ـ تصرف المخصصات المالية للمريض في نفس يوم السفر في حالات الدخول المباشر.

5ـ يستمر صرف المخصصات المالية للمريض الى ما بعد اخر موعد مع الطبيب المعالج بيومين في الدول العربية وأوروبا وثلاثة أيام في الولايات المتحدة الأميركية وكندا.

مشاركة عزاء

الأنباء

تتقدم بصادق العزاء والمواساة إلى

عائلة الطيار الكرام

لوفاة المغفور له بإذن الله تعالى

بدر أحمد عثمان الطيار

والد كل من/ ناصر وأحمد

تغمد الله الفقيد بواسع رحمته وأسكنه فسيح جناته
وألهم آله وذويه الصبر والسلوان

إنا لله وإنا إليه راجعون